



09 مايو 2025

قرار بفتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية بالوكالة الحضرية لتطوان

إن مديرة الوكالة الحضرية لتطوان،

- بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1-93-51 صادر في 22 من ربيع الأول 1414 (10 شتنبر 1993) المحدث بمثابة قانون يتعلق بإحداث الوكالات الحضرية ؛
- بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم 1.03.177 بتاريخ 16 رمضان 1424 (11 نونبر 2003) بتنفيذ القانون 69.00 المتعلق بالمراقبة المالية للدولة على المنشآت العامة وهيئات أخرى ؛
- بناء على مقتضيات المرسوم رقم 2-93-67 المؤرخ في 4 ربيع الآخر (21 سبتمبر 1993) لتطبيق الظهير الشريف المعتبر بمثابة القانون المشار إليه أعلاه ؛
- بناء على مقتضيات المرسوم رقم 2-97-361 الصادر في 27 جمادى الثانية 1418 (30 أكتوبر 1997) المتعلق بإحداث الوكالة الحضرية لتطوان ؛
- بناء على المرسوم رقم 2.17.634 الصادر في 11 جمادى الثانية 1439 (28 فبراير 2018) المتعلق بنطاق الوكالات الحضرية ؛
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 7/2013 بتاريخ 18 جمادى الثانية 1434 هـ الموافق ل 29 أبريل 2013 والمتعلق بالتعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية ؛
- بناء على مقرر وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة ووزارة الاقتصاد والمالية (مديرية المنشآت العامة والخصوصية) بتاريخ 10 أبريل 2019 والمتعلق بالتعيين في مناصب المسؤولية على صعيد الوكالات الحضرية ؛
- بناء على مقتضيات النظام المؤقت الخاص بمستخدمي الوكالة الحضرية لتطوان ؛
- بناء على الهيكل التنظيمي للوكالة الحضرية لتطوان ؛
- ونظرا لما تقتضيه ضرورة المصلحة ووجود مناصب مسؤولية شاغرة وتفعيلا للإجراءات الإدارية والتنظيمية.

تقرر ما يلي

المادة الأولى:

تعلن الوكالة الحضرية لتطوان عن فتح باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة التالية:

- رئيس مديرية التدبير الحضري ؛
- رئيس مديرية الشؤون القانونية والعقارية ؛
- رئيس المديرية الإدارية والمالية ؛
- رئيس مصلحة التوثيق ؛
- رئيس مصلحة المتابعة.

المادة الثانية:

تحدد المهام والمواصفات المتعلقة بالمناصب المزمع شغلها، وكذا الكفاءات المطلوبة وفق بطاقة الوظيفة الخاصة بكل منصب والمرفقة بهذا القرار.

المادة الثالثة: تحدد شروط الترشح لشغل هذه المناصب كالآتي:

- أن يكون المترشح(ة) من جنسية مغربية ؛
- أن يكون المترشح(ة) مرتباً في الدرجة حسب الشروط المدرجة في مقرر وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة ووزارة الاقتصاد والمالية (مديرية المنشآت العامة والخصوصية) بتاريخ 10 أبريل 2019 والمتعلق بالتعيين في مناصب المسؤولية على صعيد الوكالات الحضرية، كالآتي:

• بخصوص منصب رئيس مديرية:

يمكن أن يترشح لتقلد مهام " رئيس مديرية " بالوكالة الحضرية لتطوان، كل المترشحات والمترشحين اللذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكون المرشح حاصلًا على الأقل على شهادة أو دبلوم، له علاقة بمنصب المسؤولية المفتوح للتباري، يخول له الترتيب في درجة إطار عالي حسب الترتيب الاستدلالي للنظام المؤقت الخاص بمستخدمي الوكالة الحضرية لتطوان؛
- أن يتوفر المرشح على الأقل على ثمان (8) سنوات من التجربة في مجال اختصاص الوكالات الحضرية أو الوزارة الوصية وبالعلاقة مع المنصب المقترح للتباري؛
- أن يكون المرشح قد شغل مهام رئيس قسم لمدة سنتين (2).

ويعفى من هذه الشروط المستخدمون المرشحون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مديرية، لمهام رئيس مديرية على صعيد الوكالة الحضرية لتطوان أو وكالة حضرية أخرى.

• بخصوص منصب رئيس مصلحة:

يمكن أن يترشح لتقلد مهام " رئيس مصلحة " بالوكالة الحضرية لتطوان، كل المترشحات والمترشحين اللذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في السلم 20 بالوكالة الحضرية لتطوان أو ما يعادلها في الدرجة لغير المنتمين للوكالة؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج السلم 17 بالوكالة الحضرية لتطوان أو ما يعادلها في الدرجة لغير المنتمين للوكالة؛
- أن يتوفروا، على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو ملحق بالوكالة الحضرية لتطوان أو بوكالة حضرية أخرى، أو ثلاث (3) سنوات لغير المنتمين للوكالات الحضرية؛

- غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتقلد مهام رئيس مصلحة، المترشحون المرتبون على الأقل في السلم 17 بالوكالة الحضرية لتطوان أو ما يعادلها في الدرجة لغير المنتمين للوكالة، والمتوفرون على أقدمية لا تقل عن عشر (10) سنوات من الخدمة الفعلية بالوكالات الحضرية أو بإدارات ومؤسسات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

ويعفى من هذه الشروط المستخدمون المرشحون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة على صعيد الوكالة الحضرية لتطوان أو وكالة حضرية أخرى.

المادة الرابعة:

تعين السيدة مديرة الوكالة الحضرية لتطوان لجنة تعهد إليها مهمة إجراء المقابلة الانتقائية وفق الشروط المطلوبة، واختيار المترشح(ة) المقبول لتولي منصب المسؤولية المتباري بشأنه.

المادة الخامسة:

- يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:
- طلب الترشيح، مشفوعا، برأي الرئيس المباشر في كفاءة المترشح(ة)؛
 - سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح(ة) ونبذة عن مساره التكويني والمهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
 - خطة العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير الوحدة المعنية بالمنصب وتطويرها والرفع من أدائها.

المادة السادسة:

تودع ملفات الترشيح داخل أظرفة مغلقة وتوضع لدى مصلحة المستخدمين بالوكالة الحضرية لتطوان مقابل وصل استلام، داخل أجل أقصاه **يوم الجمعة 23 ماي 2025 على الساعة الرابعة بعد الزوال.**

المادة السابعة:

جميع الترشيحات مفتوحة في وجه أطر الوكالة الحضرية لتطوان، إلا أنه يسمح بقبول الترشيحات من خارج المؤسسة بالنسبة لمناصب المسؤولية التالية:

- رئيس مديرية التدبير الحضري ؛
- رئيس مديرية الشؤون القانونية والعقارية ؛
- رئيس مصلحة التتبع.

المادة الثامنة:

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني للوكالة الحضرية لتطوان www.autetouan.ma، وعلى موقع التشغيل العمومي www.emploi-public.ma، كما يلصق بسبورة الإعلانات.

مديرة الوكالة الحضرية لتطوان
فسرين علامي

